

## مذكرة عامة عدد 31 لسنة 2003

**الموضوع :** نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبقة على الخدمات المسداة من قبل مستغلي قاعات الرياضة .

طرح السؤال لمعرفة نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبقة على الخدمات المسداة من قبل مستغلي قاعات الرياضة .

وتمّت الإجابة أنه باعتبار عدم التصييص على إخضاع هذه الخدمات لنسبة خاصة فإنها تكون عملا بأحكام الفصلين الأول والسابع من مجلة الأداء على القيمة المضافة خاضعة للأداء المذكور بنسبة 18% .

المدير العام للدراسات والتشريع الجبائي

الإمضاء : محمد علي بن مالك